رابط المادة على منصة باحث

73 - باب تعليق الطلاق) 1 (- كتاب الطلاق - شرح كتاب دليل الطالب - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب - 00:00:00

وبعد ايها الاخوة درسنا اليوم في كتاب دليل الطالب لا زلنا في ودروس كتاب الطلاق والدرس التاسع في باب تعليق الطلاق لان من انواع الطلاق ان يعلق الا بشرط على شيء - 00:00:23

يعلقه على شيء اما لتحقيقه يعلقه على مثلا على تحصيل شيء باحد ادوات التعليق ان يقول ان دخلت الدار فانت طالقة هنا علقه على تحصيلي الدخول ان حصل او يقول ان لم تدخلي الدار فانت طالقة. هنا علقه على النفي - 00:00:51

والمراد به الحث على دخولها الى اخر ذلك. المهم انه اذا علق الطلاق بشروط اي رتب على على شيء حاصل او غير حاصل الحال فانه قد يقع وقد لا يقع - 00:01:28

وما يترتب على ذلك اما بان شرطية او احد اخواتها الذي سيأتي ذكرى ان شاء الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر - 00:01:54

لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. قال المصنف رحمه الله تعالى اذا علق الطلاق باب تعليق الطلاق اذا علق الطلاق على وجود فعل مستحيل. كان صعدت السماء فانت طالق لم تطرق وان علقه على عدم وجوده كان لم تصعدي فانت طالق طلقك في الحال. فان لم تصعدي الى السماء ما هي عندك الى السماء - 00:02:27

وان علقه على غير المستحيل لم تطلق الا باليأس مما علق عليه الطلاق. ما لم يكن هناك نية او قرينة تدل على الفور او يقيد بزمن فيعمل بذلك. نعم هذه جملة فصل او الباب الذي - 00:02:52

نقرأ فيه اليوم وجمع عدة مسائل من المعلوم ان تعليق الطلاق ايقاع الطلاق لا يقع الا من زوج زوج يعقل الطلاق لا يقع الا من زوج يعقل الطلاق فلو علقه غير الزوج لا يقع - 00:03:15

لو علقه غير الزوج لا يقع. فلو قال مثلا ان تزوجت امرأة فهي طالق. لا يقع قال ان تزوجت فلانة وهي ليست زوجة له في الحال تزوجت فلانة يا طالق - 00:03:44

لانه علقه او علقه من امرأة ليست زوجة له الطلاق فرع النكاح النكاح لا يكون الطلاق الا بعد النكاح لان الله تعالى يقول اذا اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن طلقتموه فرتب الطلاق بعد النكاح - 00:04:00

على هذا لا لا لا يعتبر الا اذا انا من وفي حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نذر فيما لا يملك ابن ادم ولا عتق فيما لا يملك ابن ادم ولا طلاق فيما لا يملك - 00:04:28

وهو حديث صحيح. روى الامام احمد والترمذي وحسنه ورواه ابو داوود ايضا فلابد ان يكون لزوج يعقل الطلاق. فان كان لا يعقله لصغر سنه او جنونه او عتهه ولا يعتبر - 00:04:49

الا السكران من سكر اختياري هذا يقع طلاقه كما مر معنا فيقع تعليقه هنا مسائل قبل الدخول في المسائل التي ذكرها المصنف وهي مسألة لا فرق بين ان يعلقه بشرط متقدم او متأخر - 00:05:12

كما سيأتي في الفصل الذي بعده والباب الذي بعده يعني لو قال لها ان دخلت الدار فانت طالقة او قال انت طالق ان دخلت الدار. تقديم التأخير آآ سواء وكذلك اذا علق - 00:05:51

الطلاق لم يقع حتى يقع المشروط اذا علقه بشرط لم يقع الا اذا وجد الشرط لا يقع قبل وجوده لا يقع قبل وجوده هذا هو الصحيح عليكم السلام يقع قبل وجوده - 00:06:06

آآ الا اذا نوى النية هي التي توجب ذلك اذا قال ان دخلت الدار فانت طالق لم تطلق حتى تدخل الدار فاذا دخلت وقع الطلاق فلو قال عجلت عجلت الطلاق - 00:06:32

لم يتعجل يعني ايش؟ قال لها انت دخلت الدار فانت طالق فلم تدخل الدار قال انا عجلت يعني ايش؟ كاني قال اوقعت يقولون لم يقل لم يتعجل لماذا؟ لان الطلاق علق بشرط - 00:06:57

يكون فلا يكون له تغيير لكن ان اراد تعجيله طلاق اخر يعني ها فله ذلك يعني يطلق فاذا وجد الشرط فيما بعد وقع ايضا يعني قال له ان دخلت الدار فانت طالق. فابت ان تدخل الدار - 00:07:18

قال انا عجلته نقول لا يكفيك معلق فقال اذا هي طالق انطلقت انطلقت بايش؟ بالتطليق هذا لا بالتطليق الاول وبعد ان قال لها هي طالق دخلت الدار وقع المعلق كان عليها تطبيقة هذا هو - 00:07:49

طيب مسألة اخرى لو قال ان التعليق الذي ذكرته سبق لسان لما قال لها ان دخلت الدار فانت طالق. قال اصلا انا الشرط سبق لسان مني قالوا لم يقبل حكما - 00:08:14

اذا قال سبق اللسان عفوا اذا قال سبق لسان قالوا لا نعم قالوا الغي الشرط ووقع الطلاق لما قال لها ان دخلت الدار فانت طالق. قال اظن انا قلت اني ان دخلت الدار هذا سبق لسان - 00:08:36

قالوا ايش فانه يقع الطلاق في الحال يقع الطلاق في الحال. لماذا؟ لانه اقر على نفسه بما هو اغلظ من غير تهمة يقع طلاقه وعليكم السلام فيقع طلاقه لان الطلاق اوقعه والشرط - 00:08:54

اقر انه لكن لو قال لها لو قال لها يقال مثلا آآ انت انت طالق وسكت انت طالق وسكت قلنا له وقع الطلاق قال لا انا قصدت ان قمت فانت طالق - 00:09:19

انا اردت في نفسي ان قمت فانت طالق. قالوا لم يقبل منه حكما يعني عند القضاء لماذا؟ لعدم ما يدل عليه واذا كان لا يقبل منه حكما قالوا يدين فيما بينه وبين الله - 00:09:55

قال له انت وامانتك وذمتك ان كنت صادقا ها ان الله يعلم نيتك اما لو ذهب الى القاضي فلا يقبل منه ذلك لان ظاهر القول على خلاف ما على خلاف ما ادعى - 00:10:17

ادوات الشرط التي سيأتي وهذا الباب بني عليها الغالب ما يستعمل ثمانية وبعضهم يذكر ستة اللي هي كل ما هي اداة للشرط يعلق عليها يسمى عليها يمين الطلاق او الطلاق المعلق بالمناسبة ان الطلاق المعلق يقولون انه - 00:10:44

يمين يسمونه يمين الطلاق يمين الطلاق سواء حلف به او علقه تعليقا هو يمين الطلاق فام الباب ان ان هكذا اسم الساكنة المكسورة فان هذه ان ها هي ام الباب - 00:11:11

واذا يقال اذا دخلت الدار فانت طالق كذلك كذلك متى ثالث من انواع من ادوات الشرط متى اسم الزمان هذا متى دخلت الدار فانت طالق؟ وهي لمطلق الزمان ولا ايظا لا تقتظي التكرار الا - 00:11:32

اذا دخل عليها لم لو اراد النية سيأتينا هذا الكلام كذلك اي المشددة لو قال ايكن دخلت الدار فهي طالق هذا ايش كذلك ان هذي ايش الشهر طويل الشط. كذلك من - 00:11:55

اسم الموصول تفيد ايش؟ الشرط متظمنة لمعنى بمعنى الشرط فلو قال من قامت منكن فهي طالق من قامت كذلك تهيد فاذا قامت احداهن لو كان لها عدة نساء هي طالق - 00:12:25

كذلك كلما كلما قمت فانت طالق كلما هذي احداث شرط وتكرار يتكرر معها الطلاق لان هذه الصيغة كلما هذه الشرط اصلا في وصلي

وضعي اصلي وضعه التكرار فكلما قامت طلقت كلما قامت الطلاق - 00:12:49
واكثر ما هنالك ثلاث قومات تطلق ثلاثا ثم فهي تعم الاوقات فهي كأنه قال كل وقت قمت فانت طالق كذلك من ادوات الشرق مهما وحيثما. هذا السابع والثامن مهما وحيثما - 00:13:25
يعني حيثما قمت او حيثما جلست فانت ومهما قمت فانت ظالم هذه ادوات يقولون آآ كلها كل هذه الادوات فانها لا تقتضي التكرار الا كلما كلما تقتضي التكرار وكلها للتراخي - 00:13:45
لا يلزم منها ان يكون الفورية الا كلنا كلما قامت وقع آآ الا انها للتراخي الادوات هذي ان وايذاء الى ما عطف عليها من للتراخي الا اذا نوى الفورية او نوع او هناك قرينة - 00:14:18
الحالة الفورية كذلك لو دخلت عليها لمن نافية فانها كذلك تقتضي الفورية الا ان ان ما تقتضي التعب لو دخلت عليها لم الا اذا نوى الفورية وهناك قرينة تدل عليه - 00:14:48
يعني لو قال ان لم اطلقك فانت طالق ان لم اطلقك فانت طالق وقالوا هنا لا يقتضي الفورية لان الا الا لان لم لا تقتضي الفورية دخولها مع ان الا - 00:15:21
متى تطلق؟ قالوا اذا مات احدهما تبينا انه وقع الطلاق على هذا من قال لها ان قمت فانت طالق انطلقت عقب القيام لانها معلق بالقيام انطلقت عقب القيام كذلك اذا قال اذا قمت فانت طالق - 00:15:50
وقال متى قمت فانت طالق؟ تطلق بايش بتطلق بعد القيام كذلك لو قال اي فانت طالق ايكن آآ يعني فعلت كذا فهي الى اخره كذلك من كذلك كلما الى ما تقدمت كلها - 00:16:18
مثل ما سبق وذكرناه فاذا وجد الشرط وجد المشروط المعلق عليه وهو الطلاق ولو بعد زمان ولو بعد زمان يعني لو قال لها ان كلمتي فلانا فانت طالق فلم تكلمه - 00:16:51
مر سنوات ما كلمته ثم بعد عشر سنوات كلمت فلانا ها وقع الطلاق ولو بعد عشر سنوات سنوات لانه معلق على وقوع الكلام لا على الزمان لكن لو قال لها ان كلمتي فلانا خلال هذه السنة فانت طالق - 00:17:12
صار معلقا في فترة بعد السنة لا حرج لانه هو علقه بذلك وعلقه بذلك طيب يعني خلاصة ادوات الشرط هذه خلاصتها مثل ما ذكرنا من حيث الزمان والتكرار ها الى اخره - 00:17:35
الزمان والتكرار يقول المصنف اذا علق طلاق زوجته نرجع الى كان المصنف بعدها الخلاصة هذه التي لكن لو علقها بالمناسبة لو علقها على اوصاف علقها على اوصاف او على احوال - 00:18:07
يقال ان رأيت رجلا انت طالق رجلا اي رجل ثم قال ان رأيت اسود فانت طالق ثم قال رأيت فقيها فانت طالق كم شرط ثلاث شروط ان رأت اي رجل ان رأت اي اسود ان رأت اي - 00:18:32
يا طالب. طيب صادف انه جاءها رجل اسود فقيه واحد فيه الصفات تطلق ام لا تطلق كم طلقة ثلاثة لان الشروط كلها وجدت في شخص واحد هكذا ذكروا في هذه المسألة - 00:19:04
يقول المصنف اذا علق طلاق زوجته على وجود فعل مستحيل ها فان صعدت الى السماء فانت طالق لم تطلق علقوا على ايش على وجود فعل مستحيل توجد الفعل المستحيل قال ان صعدت - 00:19:26
ها فانت طالق. صعدت الى السماء بقدرتها الذاتية اما اذا ركبت طائرة واراد السماء العلو مطلق المجرد العلو او مطلق العلو واراد السقف هنا قال ان صعدت الى السماء اراد ايش - 00:19:52
السماء المخلوقة التي خلقها الله. هذه من يصعد اليها مستحيل ها طيب هنا نقول فلم تستطع الصعود ما صعدت هل يقع الطلاق لا لانه هو قال ان صعدت فانت طالق فهذا لاغي كلام لاغي - 00:20:13
هذا كلام لا عظيم لكن لو كان يقصد السطح ماء السطح يسمى سماء فليمدد بسبب الى السماء اي بحبل الى السماء السقف ثم ليقطع فلينظر هل يذهبن كيدهما يغيظ لكن ما اراد السطح. اراد السماء - 00:20:32

هنا اه هذا لا يقع الطلاق لماذا؟ لان هذا الامر مستحيل ما علق عليه كذلك مستحيل كذلك مستحيل لكن لو قال له ان طرت فانت طالقة هل يمكن تطير بنفسها؟ لا - 00:20:57

لكن لو طار صارت طيارة ركبت الطيارة صارت طيارة اقصد يحسن اقلاع الطيارات يسمونه كابتن ها وطارت بها ما يقولون طارت طيار طار بالطائرة ما يقصد لو فرض ان زوجته طيارة كبتن طيارة - 00:21:17

فقال لها ان طرتي فانت طالق. يقصد ان اقلعتي الطيارة يقع ام لا يقع؟ يقع لان هذا امر غير مستحيل لكن لو كان اراد ان طرتي بنفسك بجناحيها هذا مستحيل - 00:21:45

ان قال له انقلبت الحجر ذهبا يضربون الامثلة هذي انقلبت الحجر ذهبا هل ينقلب الحجر ذهبا لا يمكن هذا مستحيل او اذا شاء فلان فلان ميت وهو ميت هل نعرف مشيئة فلان هل له مشيئة الان وهو رميم - 00:22:01

ها لو قال اذا شاءت البهيمة قال اذا شاء حصاني فانت طالق الحصان له مشيئة ان يعرف طلاق من عدمه يقولون ايش؟ كلها مستحيلة هذه مستحيلة فلا تقع فلا تقع - 00:22:20

كذلك لو كان العقل يأبى هذه مستحيلة عقل لا لا وجودا ولا يقول ان رددت الامس امس الذي مضى ان رددتيه فانت هذا كله ثم يقول وان علقه على عدم وجوده - 00:22:38

ان لم تصعدي يعني الى السماء انت طالق انطلقت في الحال يعني ايه ؟ المستحيل علقه على عدم وجود المستحيل وقال لها ان آآ المثال يقول وان عدوا لكلامه يقول وان علقه يعني علق الطلاق - 00:22:57

على عدم وجود المستحيل لقوله ان لم تصعدي يعني الى السماء انت طالق هل ممكن تصعد الى السماء ما يمكن. قالت اصبر خلني احاول يمكن تحاول السماء تعرج الى السماء ما تعرج الى السماء - 00:23:27

فجاءوا اشتهار قال اصبر امهل اعطها فرصة محاولة هذا مستحيل لا يمكن قال لها ان لم تقلبي الحجر ذهبا فانت طالقة. قالت امهلني. احاول اصنعها وادعو لعل الله يقلبه نقول الله ما يأتي خوارق خوارق عادات تكون معجزات للانبياء - 00:23:49

هي في العادة مستحيلة حتى ولو كان بامكان الله قادر على ان يقلبه ذهبا لكن هل جرت العادة بهذا لا اذا هو مستحيل هذا هو مستحيل في العادة مو مستحيل على الله. الله قادر على ان يقلب الذهب - 00:24:13

او ان يغيثنا ملهوفا فيدعوا الله ويقلب له الحجر ذهبا الله قادر على هذا لكن الله لم تجب العادة به هو ايه؟ مستحيل واقعا ولا العقل غير مستحيل في العقل انه يوجد. يوجد - 00:24:32

يفعل الله ذلك العصا لموسى حية تسعى لا تروح على كل شيء قدير لكن هذا في العادة غير مستحيل نقول انت علقت الطلاق على شيء مستحيل لا يمكن وقوعه والطلاق واقع كانك قلت لها انت طالق - 00:24:47

كونك قد علقت على شيء مستحيل كانك قلت انت اذا فلذلك قالوا ايش؟ انطلقت في الحال لان لان تطلب وجود المستحيل وهذا غير موجود علقتها على وجود المستحيل اذا هو واقع. هذا مراده - 00:25:08

لانه علق الطلاق على عدم فعل المستحيل وعدم فعل المستحيل معلوم معلوم انه لا يمكن في هذه الحال وفي المستقبل فاذا الطلاق واقع ثم يقول وان علقه على غيره غير المستحيل - 00:25:26

لم تطلق الا باليأس مما علق عليه شيء غير مستحيل قال لها ان لم تحملي انت طالق واضح او ان لم تنجبي ذكرا فانت طالق هل هذا مستحيل ان المرأة تنجب ذكرا - 00:25:50

غير مستحيل لكنه طويل المدى قد تنجب انثى ثم انثى ثم انثى ها هذا كله اذا اطلق اما اذا وقت يكون وقته بوقت قال ان لم تنجبي في هذا الحمل - 00:26:14

ابنا ذكرا فانت طالق هنا نقول ننظر الى هذا الحمل الموجود لكن لو قال له واطلق يقول ايش لم تطلق الا باليأس مما علق عليه الطلاق وهو موت احدهما. او موتها هي مثلا - 00:26:33

ها لو قال لها انت ان لم آآ يعني ان لم تحملي انت طالق وهنا احاول بالحمل او قال لم تنجبي ذكرا انت طالق تحاول تحمل منه يعني

هذا غير مستحيل - 00:26:52
غير مستحيل لم تطلق الحال ولا في المآل الا باليأس مما علق عليه الطلاق اعلق عليه الطلب اذا ليس منه فبهذه الحالة لو قال مثلا ان لم اشتري عبد فلان - 00:27:21
فانت طالق. فلان عنده عبد يبيعه او دابة ناقة. قال ان لم اشتري هذه الناقة فانت طالق الناقة قبل ان يشتريها عرفنا انها استحالة الان ان يشتريها لانها ماتت واستحال وقوع تملكه لها. فبهذه الحالة طرقت لان ايسنا من اجترائها - 00:27:46
هذا هو هذا مراد الشيخ يعني المسألة طيب لماذا ما نقول باليأس عفوا لماذا يقولون باليأس ولا يقولون بالحال لانه الوقوع مترجح المعلق يعني لو فرظ انه اراد ان يشتري هذه الناقة فابى صاحبها - 00:28:12
قال لن ابيعه الا يمكن يغير رأيه في المستقبل يمكن يغير رأيه فجاءنا وقال يا جماعة الرجل ابى وانا قلت والله الزوجة طالق اذا لم لم اشتري هذه الناقة كل ما تطبق الان - 00:28:36
لعله يغير رأيه غدا او بعده او بعد سنين او بعد تبقى الزوجة حلالا نقول اذا ايسنا من حصول يأسا مجزوما به اذا ماتت هذه الناقة في هذه الحالة في هذه الحالة - 00:28:54
يقع الطلق لانه لا يمكن اجتراعها وامتد الوقت لانه لم يحدد وقتا لكن لو قال اذا لم اشترها هذه السنة فانها طالق زوجته طالق نقول معك الى نهاية السنة. تحاول في شرائه - 00:29:20
طيب كذلك يقولون لو انه هو كذلك من الاياس ان يموت هو ان يموت الزوج المعلق قال ان لم اشتري هذه الناقة فانها طالق فانت طالق لزوجته فلم يستطع يحاول ولم يستطع لم يجد الثمن او - 00:29:46
لم يبع صاحبها فمات هذا المعلق نفسه الزوج قالوا وقع الطلاق بموته وقع الطلاق لان ايسنا الان ان يطلق يطلق فوقع الطلاق طيب الان ترث او لا ترثه لانه وان طلقها - 00:30:08
فهي في حكم الزوجة حال وقوع المفارقة الموت تأخذ لذلك الزوجة فترث يقول آآ ما لم يكن هناك نية او قرينة تدل على الفور او يقيد بزمن هذا اللي يقيد بزمن مثلنا له - 00:30:44
يعني لو قال له الا ما اشتري هذه الناقة انت طالق ان لم اشتري هذه الناقة الى سنة فانت طالق قيده بزمن قرينة كأنه لو قال ان لم اشتري هذه الناقة - 00:31:12
ونيته الان نيته اذا لم يشتريها الان انت طالق حاول ان يشتريه ابا صاحبها فذهب الزمان الذي يكفي لشرائها هنا نقول طلقت زوجتك لانك نويت تطليق ايش مع في حال الشراء ان لم تتمكن الان من شرائها. صاحبها باعها على شخص على شخص اخر وذهب. او ابى واغلق - 00:31:30
مجال البيع وانتهى خلاص لانك نويت الان كذلك قرينة تدل على ذلك. ايش مثلا القرينة وهذا يحصل مع الناس احيانا يحصل من الناس احيانا تجده يريد يعزم له شخص في بيتي على مناسبة او على - 00:32:02
عدى يسوق العداء والعشاء ها يقول علي الطلاق لم توافق هنا القرينة على انه يريد الان ان لم تتغدى عندي القرينة على عزومة الان فقال له اتيك بعد اسبوع انا الان مستعجل - 00:32:24
فننظر الى نيته وقرينته. نية القلب ما عندي نية مثلا يقول القرينة انك تريده الان تريده الان لكن لو قال لا انا نيتي ان يدخل بيتي ويطعم عندي الان او بعد كذا او بعد كذا نقول على نيتك - 00:32:53
لكن ما كانوا عنده نية فنرجع الى ايش القرينة اذا كانت القرينة تدل على الفور وقع فورا ولذلك يقول الشيخ ما لم يكن هناك نية او قرينة تدل على الفور او يقيد - 00:33:12
في زمن ويعمل بذلك اي بالنية او بالقرينة او الزمن قيده بتقييد الزمن وهي الصورة التي ذكرناها - 00:33:29